العدد — ٢٩٥

وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم (قرآن كريم)

(السنة الرابعة)

صاحب امتياز هذه الجريدة ومديرها المسؤول
عبد الله القلقيلي
يرسل اليها بعنوان : ادارة جريدة الصراط المستقيم
يافا صندوق البريد ٢٨٥

الصراط المستقيم
AL-SIRAT EL-MUSTAKIM

الاشتراكات قروش
في فلسطين ١٠٠
في سائر الاقطار ١٢٥
الاعلانات
تفاوض في شأنها الادارة

يافا الاثنين ١٣ محرم سنة ١٣٤٨ — جريدة يومية تصدر يومي الاثنين والخميس موقتا — الموافق ٢٠ حزيران سنة ١٩٢٩

١ هل تعطى البلاد مجلسا نيابيا
٢ مقترحات تعديل القانون

هل تعطي البلاد مجلسا نيابيا

يدور على الالسنة ان البلاد ستعطي مجلسا نيابيا ولكن لم نقف لهذا القول على اصل يعول عليه ولسنا نستبعد ذلك لان الدولة المنتدبة يخجلها لدي جمعية الامم ان تكون فلسطين فقط من بين البلاد المبتلاة بالانتداب هى المحرومة من الحكم النيابي وقد مضي وقت كاف استعد فيه اهل فلسطين ان كانت الدولة المنتدبة تحسن التدريب لحكم نيابى اطلق مما عرضته منذ بضع سنين على فلسطين فرفضه الوطنيون

هذا من حيث صحة الخبر اما من حيث قبول الوطنيين للمجلس النيابي على علاته فقولنا فيه : انه وان كان في الامة الان من يرى قبول ماتعرضه الحكومة من المجلس التشريعي حتى لو كان على حدما عرضته سابقا الان كثيرا من الوطنيين لا يرون جواز القبول الا اذا كان للنواب السيطرة التامة على التشريع والميزانية والحكومة لان مجلسانيابيا لا يملك ذلك خير منه الا يكون اذ ما فائدة المجلس اذا كان لا يملك مع الحكومة صرفا ولا عدلا ولا حلا ولا عقدا

والفريق الذى يقبل المجلس مهما كانت صلاحيته منه من لا يقصد غير الكرسي في ذلك المجلس ومنه من يبغي مرضاة الحكومة ومنه من يرى ان المجلس مهما كان ضعيف السلطان قد يمكن ان يدفع احيانا عن البلاد مكروها لان الحكومة فى بعض الاحيان قد تريد شيئا لانها تظن ان فيه خيرا وهى واهمة فى ذلك فاذا اوضح لها المجلس الخطأ رجعت عن ذاك وكذلك قد ترجع احيانا عن بعض الامور لانها ترى من اكثرية المجلس مخالفة فيه

علي انه لو قلنا ان في الامة من يقبل المجلس التشريعى مهما كان ضعيف السلطان بل يقبل دون ذلك اذا كان له فيه منفعة فهل تخلص الدولة المنتدبة من التبعة في ادارة البلاد بحكومة لا يسيطر عليها مجلس ممثل للبلاد تمام السيطرة

نحن نعلم ان الحكومة المنتدبة اذا منحتنا مجلسا نيابيا فلا تمنحنا اياه خوفا منا ولكنها تريد الخلاص من الملامة امام العالم وامام جمعية الامم ولا يمكن ان يخلصها من المسئولية مجلس تشريعي لا يملك حلا ولا عقدا فاذا ارادت الحكومة المنتدبة ان تخلص من المسؤلية فما عليها الا ان تطلق لاهل البلاد ان ينتخبوا مجلسا نيابيا يهيمن على الحكومة والميزانية وسن القوانين والانظمة والا فهى مكانها لم تتقدم بالبلاد خطوة الى الامام

مقترحات تعديل القانون

احسنت الحكومة صنعا فى نشرها مقترحات لجنة تعديل قانون المجلس وانها لتتم الاحسان اذا ما اخذت بالوجيه من الاراء التي ستبدي فيه وقد نظرنا فى هذه المقترحات فوجدناها حسبما بلغنا عنها قبل نشرها

وجدنا فيها المادة السادسة كما علمنا وهي تجعل مدة الرئيس الحالي تسع سنوات ويجوز تمديدها كذلك اذا ما رأت الهيئة المنتدبة ذلك وهو كما قلنا من دلائل غلبة الهوي والغرض اذ القوانين توضع فيها مواد ذات موضوع كلي فاذا نص فيها على معين فقد انحرفت عن منهج القوانين . لسنا ندرى لم خصصت اللجنة رئيس المجلس الحالى ببقائه تسع سنين هل علمت من الذى يخلفه وانه خير ممن يخلفه انه لا يمكن ان تدعى ذلك

ثم لم لم تجعل الاعضاء كذلك يبقون مقدار المدة المعينة لهم بلا انتخاب فاذا كانت تقول انها ارادت وقاية الامة متاعب الانتخاب والشقاق فلتفعل ذلك ايضا فى الاعضاء على ان نصب رئيس المجلس تسع سنوات اخرى تعيين وليس من وظيفة اللجنة ذلك

اننا لا نرى باعثا للجنة على هذا الاقتراح غير الغرض

ومن الغريب تعليل بعض اعضاء اللجنة في «مطالعاته» جعل الرئيس الحالى رئيسا مدة تسع سنوات بان له خدمات فاننا لم نر دستورا نص على تمديد مدة رئيس مجلس ينتخب اذا ما كان له خدمات. وهؤلاء يحاولون ان يعطى رئيس المجلس الخلود في كرسى الرئاسة ولكنهم لم يستطيعوا ان يأتوا ذلك صراحة فداروا له.

اننا وجمهور الامة لا نقبل هذه المادة واقتراحنا ان تكون مدة رئيس المجلس كمدة سائر الاعضاء ونري ان من الشذوذ تمييز رئيس المجلس بالاعفاء من الانتخاب وجعل مدة رئاسته اكثر من سائر الاعضاء

مسودة قانون المجلس

(٢)

٨) المختارون يسلمون سجلات الناخبين مصدقا عليها منهم ومن الائمة بظرف المدة المذكورة في المادة السابعة لحكام الاقضية وهؤلاء يسلمونها للجان الانتخابية عند تأليفها.

٩) على اللجنة الانتخابية فى كل قضاء ان تعين المكان والزمان لاجتماعها وان تتسلم سجلات الناخبين المذكورة فى المادة السابعة وتبادر بتدقيقها فاذا وجدتها موافقة للقانون وسالمة من الخطأ تصادق عليها ولها عند الحاجة ان تدعو من يلزم من اهالى المحلات والقري وتحقق معهم في مدة خمسة عشر يوما على الاكثر عما اشتبهت به .

١٠) اللجان الانتخابية تقرر انتهاء مدة التدقيق الواردة في المادة التاسعة بموجب قرار مسجل وتستنسخ صورا كافية عن السجلات في مدة لا تزيد عن الثمانية ايام وتسلمها لحكام الاقضية وهم يسلمونها لدائرة البوليس لتعلق على ابواب الجوامع والاماكن التى تقررها اللجان الانتخابية لمدة ثمانية ايام.

الاعتراض على السجلات ١١) ـ(أ) يحق لكل ناخب ان يعترض على اغفال اسمه من السجل او اسم غيره من اصحاب الحق في الانتخاب او على درج اسم من لا يحق له الانتخاب .

(ب) مدة هذا الاعتراض ثمانية ايام من تاريخ تعليق السجل

(ج) اللجنة الانتخابية تفصل في هذا الاعتراض بمدة لا تزيد عن الخمسة عشر يوما من تاريخ تقديمه بحضور المعترض او وكيله ـ وبحضور الشخص الذى لا يجب تسجيل اسمه وقد سجل او الذى يجب تسجيله ولم يسجل فان وجدت اللجنة الانتخابية ان الاعتراض في محله صححت السجل .

(و) اذا لم يحضر المعترض او وكيله او الشخص الذي لا يجب تسجيل اسمه وقد سجل او من يجب تسجيله ولم يسجل لدي اللجنة الانتخابية فى الموعد الذي عينته لتدقيق الاعتراض فاللجنة الانتخابية اما ان تحذف هذا الاعتراض او ان تحكم فيه غيابا وقرارها هذا نهائي لا يقبل اعتراضا ولا استئنافا.

(ه) اذا حضر المعترض او المعترض عليه وجرت المرافعة بحق الاعتراض لدى اللجنة الانتخابية فان صدر قرارها ضده فله استئنافه الى محكمة الصلح بمدة ثمانية ايام من تاريخ تفهيم القرار والمحكمة الصلحية تفصل بذلك بمدة عشرة ايام وتبلغ قرارها للجنة الانتخابية بظرف ثمانية ايام علي الاكثر من حين صدوره.

١٢) حاكم كل لواء يقسم الدوائر الانتخابية في اقضية لوائه مراعيا قرب الحارات والقري بعضها البعض وعدد نفوسها بعد استشارة اللجان الانتخابية في الاقضية

١٣) اذا كان عدد الناخبين في احدى الدوائر الانتخابية يزيد على الخمسماية ويقل عن سبعماية وخمسين فيكون لهذه الدائرة منتخب ثانوي واحد واذا كان عددهم من (٧٥٠ الى ١٢٥٠) فلها منتخبان ثانويان واذا وجد في احدى الدوائر ناخبون يزيد عددهم على المقدار المبين آنفا فلها منتخبون ثانويون على هذه النسبة واذا كان عدد الناخبين فى احدي الدوائر اقل من خمسماية واكثر من مايتين وخمسين فلهذه الدائرة الحق ايضا بانتخاب منتخب ثانوي

١٤) أ) يشترط ان يكون المنتخب الثانوي مدرجا في سجل ذلك القضاء وان لا يرشح فى اكثر من دائرة انتخابية واحدة .

ب) يجب ان يكون المنتخب الثانوي مرشحا ويجري ترشيحه على ورقة ترشيح موقعة منه ومن اثني عشر ناخبا علي الاقل من ناخبي دائرته الانتخابية ويسلم المرشح او احد الذين رشحوه ورقة الترشيح الى لجنة الانتخاب قبل يوم الانتخاب بعشرة ايام على الاكثر.

البقية في الصفحة الرابعة

الخفافيش لا تعمل الا في الظلام

الشقيري لا تنال كرامته بترهاتكم

قرأت مقالاتك ايها الاردني الحيل وما هي الا حثالة فى النزاهة والكتابة فاحببت ان اعرض عنها بادىء بدء وامر بها كما يمر الكريم باللغو دون ان احفل بها او اقيم لها وزنا سيما وقد ظهرت في مقالاتك هذه بمظهر الجبان الرعديد الذي يتأكل صدره حقدا وضغينة فذهب الى نفسه يبرى عنها متطفلا على موائد الكتابة ترتعد فرائصه فرقا وخوفا من تلك الشخصية الجبارة التى عقد النية على ان يصوب اليها سهما اخرق علاه الصدا وكثرت فيه الفلول — ولكن لا عن قراع الكتائب وكاني بك وقد افرغت نفسك في تلك الحثالة متكتما عجزت عن ان تظهر في ميدان الحق سافراً فلجأت الى زهو الباطل متسترا فجاءت كلماتك مضطربة ملتوية ... اسوة باضطرابك والتواء الصدق عليك.

ذلك ما دار في خلدي بينا انا استعرض نفسك من سطورك واتحقق جبنك من الستار الذي تسربلت فيه وطريق العثار التي سلكته فضيت الى قلمي وطالما استلته لخوض معامع الحق والصراحة لما احمله فى قرارة نفسي من ان العصابة التي تتفيا بظلها ما فتئت تتمتع بنعمة الحياة بفضل الله والشقيرى بعد ان كانوا اقرب الى اعواد المشانق من حبل الوريد وابعد عن الحياة بعدك عن النزاهة والاخلاص.

فكرت فى هذا طويلا وفى عشرات الضحايا التي كادت ان تقدم قرابين على مذبح الوطنية لولا ان بعث الله الى السفاح بالاستاذ الشقيرى حق يستعطف قلبه غير مبال بانه يستهدف الى الخطر فشخصت امامي التهمة الباطلة التى تحاول الصاقها بمن هو براء منها وتمثلت امامي الجناية الموجاء التى تجترحها انامالك فى نيلك من كرامة الاستاذ الشقيرى بمكان هو امنع من عقاب الجو فقهرت يراعي ليتنازل الى مقارعتك بالحجة والبرهان متكتما متسترا كما فعلت

ثم متكتما متسترا خشية ان يساورك الظن انني ماجور فيما يسيء المرء ظنه بالناس الا بما فيه او انني ابغي بهذا قدم صدق لدي الاستاذ الشقيري .

انت ايها الاردني الحيل ممن يهتف بالاستقلال وتصبو اليه نفسه ويحلم فيه بالنهار اكثر من الليل وممن يبذل نفسه ونفيسه جريا وراء الحق المهضوم والشرف الجريح والكرامة الملوثة والحرية المهيضة الجناح انت كل هذا وهذا كله بلا ريب ولا شك ، ولكن كاني بك لا تفقه هذه المعاني الشريفة التي هى مكان القلب من كل عربى صميم ومعقد امانيه لانك بينما تقاتل من اجل حريتك المغصوبة تمنع على الاستاذ الشقيري حقه في ابداء رأيه بكل حرية وصراحة وتتهمه بانه يستخف بشعور الاردنيين لا لسبب ما سوى انه يرتأي غير رايك فى المعاهدة الاردنية البريطانية اللهم ان هذا لا يقوله الا قوم كانوا ولا يزالون شر أمة اخرجت للناس ينهون عن المعروف ويامرون بالمنكر

اما التهمة الشنعاء التي رميت بها الاستاذ الشقيرى فى صلب زهرة شباب سوريا فقد انهزمت امام نور الحق يوم نادى الذين انقذهم الشقيري من بين براثن الموت بهذه اليد البيضاء واسمعت كلماتهم من به صمم وبعد ان ظهرت مذكرات السفاح وقطعت قول كل ناعق واتت على دابر كل بوم ، تلك هى الحقيقة الناصعة التي ضللتم عنها لعمي فى ابصاركم وبصائركم فانكرتم حسن الصنيع وجحدتم الجميل وكفرتم بالنعمة فكان حقا علينا صفع الكافرين

وبعد هذا كله تتقدم الى الاستاذ الشقيرى بتهمة اخرى الا وهي الافتاء بلعن الحسين ، وما دريت ايها الحيل انك وصحبك احرى الناس بترك الحسين قابعا في قبرصه قانعا بحلم لذيذ كنتم انتم السبب في انهيار صروحه وثل اعمدته الركينة بفضل جهودكم وعبقريتكم وما علمت ايها الحيل انك ومن تلوذ بهم كنتم سبة في تاريخ النهضة الحديثة التي كان يرفع لواءها الحسين تلك النهضة التي كادت ان تكلل باكاليل الفخار والمجد لولا انكم لوثتموها بما فطرتم عليه من ضروب الخديعة والمكر والايقاع بالناس

الحسين واولاده عرفوا اليوم بعد ان انقشعت سحب الاباطيل والدجل من هم الذين اوصلوهم الى ما يقاسونه من حنين ملتهب الى ذياك الماضي المجيد الذي افسدتم بهاءه وعكرتم صفوه وعرفوا من كانوا يسبح بمجدهم ايام كانت ايديهم براقة بالذهب وكيف انقلبوا حربا عليهم بعد ان اصبحوا صفر اليدين

اولئك هم الذين لعنوا الحسين واولاده وقوضوا مجدهم وعبثوا بجهودهم وغرروا بهم حتي جعلوهم اموالا منقولة يحملهم المستعمر على ظهور الابل من الحجاز الي قبرص الي شرقي الاردن الي العراق ، فلم تعاميت عن هؤلاء الطغمة الاشرار ومضيت في طريقك تدفع التهمة اثر التهمة غير متورع فيما تجترحه من اثم بطمانينة هى طمانينة من تمرس على الكيد للناس وتمرن على اتهامهم بما تنطوي عليه نفسه

اما حديث رآسة الوزارة في شرقي الاردن ذلك الذي اقض مضاجعك وحمت حوله كما يحوم الفراش حول المصباح فقد اختلقته شركات التلفيق التي تعرفها و لا بدع في ذلك ولا غرابة فالذين يخلقون لانفسهم زعامة وملكا وبجانب هذا رعية وعبيدا ليس بغريب عليهم ان يفبركوا خبرا بكامله سيما وان ذلك لا يكلفهم الا قليلا من ذمتهم وابعاد آذانهم عن ضمائرهم اذا لم تعف اطلالها وتدرس بقاياها .

وثق ايها الحيل ان الشقيري له فى ماضيه المجيد ونفسه الكبيرة ما يقصيه عن مساومة الانكليز ويجعله فى معزل عنهم ما دامت في نفسه تلك الذكريات البريئة والوقفات الشهيرة . ولكن على يقين ايضا ان الذي عف عن السلب فى ميادين السلب وترفع عن اكتناز المال في زمن تكالب الناس فيه على النحاس فضلا عن الذهب والفضة لا يمكن ان يتهمه بمساومة الانكليز الا من يؤيد زعماء النهار وخونة الليل الذين انهزموا من صفوف الاتراك المستعمرين المساكين والقوا بانفسهم في احضان الانكليز الدهاقين ...

والان وقد انتهينا من الجد والغضبة للحق فلا حرج ان نداعبك لنعرف الوظيفة التى اقمتها لنفسك بجانب العرش يوم الحساب حتى تتكهن لاخرة الشقيرى وما سيلاقيه من ربك . فلقد فهمنا انك كاتب وطالب حرية واستقلال وآمنا بذلك وصدقنا اما الذي لا نزال نجهله بعد رجمك بالغيب وتكهنك على ما لا علم لك به ولقد علمنا ايضا انك من الهدامين الذين يبغون ان يرفعوا بانفسهم الى العلاء ويشاطروا الجد من هم اعرق منه فى خدمة الوطن ولكن الذي نستغربه انك تطاولت الى ابعد من ذلك لتشاطر العزة الالهية بنصيبها من علم الغيب والعياذ بالله

ايها الناس اشفقوا على انفسكم وعلى ذراريكم من بعدكم ابقوا في اوكاركم ولا تحرجوا هذا الشيخ الوقور فتخرجوه من عزلته الى حيث يفضح اموركم وينشر مخازي ابطالكم في مشارق الارض ومغاربها ويذيع الادوار المزرية التي مثلها من كانوا ياخذون الذخيرة من الاتراك نهارا ثم يبيعونها ليلا فلا هم يأبون اخذها ولا هم يتورعون في بيعها

يكفى ذلك الشيخ الجليل انه قابع في بيته متغافل عما يفعل الظالمون متعام عن هزلكم في جدكم وضعفكم في حزمكم . ذلك كله كاف لان يجعله هدفا للتقديس والاجلال لو كنتم تعقلون

«الجاحظ»

في دمشق

رأينا ان المقام لا يتسع للتطويل في الكتابة عن رحلتنا الى سوريا ولذلك رأينا ان نختصر ونكتب عنها كمذكرات وسوانح وخواطر:

جئنا دمشق سالكين طريق بيروت وهي طريق طويل تصعد في جبال لبنان المكللة هاماتها بالسندس الاخضر وتهبط فى مروج خضراء ذات حدائق غناء تجري فيها الجداول والانهار تبهج السائر وتقر الناظر

دمشق بلد عربي وهي كغيرها من المدن الشرقية قسمان قديم وآخر حديث والقسم الحادث ايضا على الطراز الشرقى وترتيب دورها شبيه بترتيب الدور المصرية

والاشتغال بالحركة الوطنية يظهر فى دمشق اكثر منه في بيروت ويجد الاديب والسياسى الغريبان فى دمشق من يفاوضهما ويطارحهما بسهولة اما فى بيروت فلا يتيسر ذلك الا بعد زمن

الازدحام فى شوارع دمشق اقل منه في بيروت

والحق ان دمشق احدي جنان الدنيا المعدودة

الاسعار في دمشق ارخى منها في بيروت والنقد المتعامل به في الشام هو النقد العثماني الذى كان يتعامل به قبل الحرب اما في بيروت فنقود جديدة

ويمكننا ان نقدر ان كلفة المعيشة فى دمشق ثلث كلفة المعيشة في فلسطين من غير مبالغة نعني انه يمكنك ان تعيش في دمشق بثلث ما تعيش به فى فلسطين وليس هذا لان تلك البلاد اغني من فلسطين والعمل فيها اقل لان الامر فيها على العكس ولكن لان الضرائب والرسوم فيها اقل

الحكومة فيها وطنية لا تري فيها موظفا اجنبيا وهناك دار الحكومة قد رفع عليها العلم السوري وقد ذهبنا اليها فكان مما اعجبنا ان الاذان ما يزال يقام فيها. ليس فى دار الحكومة التي هى مقر رياسة الدولة الفرنسوية غير مستشارى الووزارة

ومما تفضل به الحكومات الوطنية الحكومات الغربية سهولة الحجاب فان الانسان اذا اراد ان يزور وزيرا بل رئيس الدولة ما هو الا ان يبعث اليه باسمه فيؤذن له اما فى فلسطين فان العظيم منا لا يحظي بشرف المثول امام حاكم المقاطعة الانكليزى الا بعد ان يكتب اليه ويبين له الغرض من لقائه وينتظر حتي ياتيه الجواب بتعيين يوم وقد ينسى سعادة الحاكم الوقت المعين فيصرف طالب المقابلة الساعات على باب سعادته حتى ياتيه اعتذار الحاكم بانه قد نسى وقد يكون ذاكرا ولكن جاءته (مس مسز) فاشتغل بها وترك صاحب الحاجة (يرن). وللصحافيين هناك لدي الحكومة حرمة ومكانة واكرام فالصحفى يكاد يباح له ان يدخل على رئيس الدولة بلا اذن وتعطي الحكومة الصحف اعانة مالية كبيرة وتبيح للصحفيين ركوب الدرجة الاولي في القطارات مجانا واجرة البريد هناك على العشر منها في فلسطين الي غير ذلك من المزايا . وقد وازنا بين كلفة الصحف فى فلسطين وكلفتها في دمشق فراينا ان جريدة نصف اسبوعية كجريدتنا فى فلسطين تكلف كجريدة يومية فى دمشق

وعلى سبيل المثال لصعوبة الحجاب على الصحفي فى فلسطين نذكر واقعة وذلك اننا اردنا مقابلة حاكم المقاطعة ذات مرة لنساله عن نبأ هام لا يمكن اخذ حقيقته الا منه فلما طلبنا مقابلته ارسل الينا يقول قابل القائمقام فلان فذهبنا الى القائمقام وقلنا بلغ سعادة الحاكم على لسانى انه ينبغى ان يفرق بين صحافي يريد ان يساله عن امر ذي بال وبين طالب رخصة لقهوة وقد كنا نحب ان يكون في القائمقام الوطني مثلكم غنى ولكن لم يجعلوا فى ايديكم شيئا ولا يعطوكم علم شىء

علي ان الصحافة فى فلسطين عليها اكبر اللوم فانها يجب ان تعلم الموظفين الانكليز احترامها ومراعاة حقها

(ومن لا يكرم نفسه لا يكرم)

القضاء هو الفصل الاوحد

بين حقنا وباطلهم

وزع طلاب الحق فى الخليل فى جميع البلاد هذا المنشور وذلك بعد ان عاد وفدهم من مصر مؤيدا منصورا وقد علمنا ان علماء الخليل فى مصر اصدروا منشورا شرحوا فيه مظلمة الخليل واهابوا بموسري اخوانهم ان يوازروا بلدهم بالمال فكان لذلك اثر كبير

..... ولحكمة قضى الله ان يقيم نفرا من هذه الامة محتسبين عليها وما هم منها يفصمون عروتها ويمزقون وحدتها ويفسدون عليها ما تصبو اليه ، دون ما داع سوي ما يحملونه فى قلوبهم المريضة من الكيد لاخوانهم بما فطروا عليه من ضروب الايقاع بالناس مهما كلفهم ذلك من مشقة وسخرية وازدراء ، اولئك هم المجلس والمجلسيون الذين ما زلنا نتوسل الى الله من اجلهم ليهديهم سواء السبيل ويعيدهم الى حظيرة الحق فلا يمعنون فى الهوة المدلهمة التي ما يزالون ينتهجونها

ولقد بلغ استخفاف هذا المجلس بصيحات الامة الاسلامية ، وازدراءه بمقدراتها وعبثه بامانيها ان مد يده الى حماة الاسلام فى هذا الصقع العربي الكريم ، وصوب آخر سهم فى كنانته ليضعف من قلوبهم المملوءة بالايمان القويم ، وينال من تلك الحمية الاسلامية التي ما زال اهالى الخليل مبقين عليها فتناول اوقاف الخليل الطائلة بالتبديد ، واعمل فيها التبذير والاسراف فى غير الجهات التي حبست عليها غير مراع فى ذلك شروط الواقفين الصريحة ، ولو انه اشفق على نفسه ورأف بذلك اللقب الذى نقشه على داره ، وتلك الصبغة الدينية التى يحملها لما ترك اهالي الخليل وشأنهم تعبث فيهم الامراض وتتفشى بينهم الاوبئة ويعضهم الجوع بنابه ويفترسهم الجهل ببراثنه ، ولهم من واردات اوقافهم ما يبقي على عائلاتهم وذراريهم في كنف العيش الرغيد يسابقون المدن الاخرى فى الميادين الاقتصادية ، والعلمية والاجتماعية

اما نحن فقد اخذنا المجلس بما طبعنا عليه من سلامة النية ، وحسن الطوية ، فاحسنا الظن به وآثرنا ان نبلغ طلبنا المشروع بهدوء الحق وطمأنينة العدل على اسس التفاهم الشريفة فرفعنا ظلامتنا تتلوها الاخري وبعثنا برجالات ناراجين متوسلين ثم توسطنا من توسمنا فيهم الصلاح والتقوي فاختال هذا المجلس وظن لديننا ضعفا ومروءتنا خوفا فابى واستكبر ورد وسطاءنا ورجالنا يتعثرون باهداب

تضليل

....صاحب جريدة الصراط المستقيم....

لقد بلغ الطمع والحقد ببعض الذين كانوا يتظاهرون بالزعامة والوطنية حدا لايطاق ولا يمكن ان يصدر من انسان فيه ادني غيرة على الوطن والدين وذلك ان السيد سليم عبد الرحمن الحاج ابراهيم لما بلغه ان الطيرة تريد ان تبيع ارضها للمجلس الاسلامى الاعلى لا لخانكين جاء الى بلدنا الطيرة وصار يقوم كخطيب فى المجتمعات يلومنا علي بيعنا للمجلس الاسلامى زاعما ان المجلس يفاوض خانكين في بيع الارض له على ان يدفع له ستة الاف جنيه اي ان المجلس يسمسر لخانكين. وهو يبذل المجهود معنا ومع غيرنا ليصرفنا عن البيع للمجلس الى خانكين فهل رأت فلسطين او العالم رجلا يدعي زعامة امته ويسعى فى هلاكها وبيعها اللهم بدلنا بهؤلاء الزعماء رجالا يكون في قلوبهم حب بلادهم والاخلاص لدينهم واوطانهم انك على كل شيء قدير

عبد الحفيظ بن محمود المنصور . عبد الغافر ابو مشايخ. عبد الحافظ الحاج اسماعيل . محمود عبد الغني ناصيف

«الصراط» ما يقول السيد سليم عبد الرحمن

♥

القشل والخيبة والقى بمطلبنا بين مايلقيه من كبريات المسائل الاسلامية، فكان حقا علينا ان نعقد النية متكلين على قوة حقنا ماضين فى انتهاج سبيل نثأر فيه لكرامتنا ونستعيد به اوقافنا لا نبالى في ذلك بالايمان المغلظة ولا نحفل بالوعود الاكيدة ولا نابه للعهود الوثيقة التى قطعها المجلس ليجترح جناية الحنث بها ويقترف جريمة خفرها

والان بعد ان لم يعد فى قوس الصبر منزع عمدنا الى ولوج ابواب القضاء ليفصل بين حقنا وباطلهم، متكلين في هذا السبيل على معونة الله جل جلاله، وحرمة الاطهار الابرار الذين حبسوا هذه الاوقاف الطائلة الي جهات البر والعلم، وعلى ايمان فضلاء المسلمين الذين اخذوا بناصرنا وتطوعوا في الدفاع عن حقنا بما اوتوه من قوة فى العقيدة، وانتقام للحق واضطلاع من الشرع والقانون، مشهدين الله ان المجلس هو الذي اركب نفسه هذا المركب الخشن وحمل بكرامة مؤسسته لتعرض امام القضاء فى مثل هذه الدعوى التي اصبحت مواطن الحق فيها جلية واضحة بلا مظنة او ريب

(اصحاب الحق)

اعلان

مطلوب لبلدية يافا لزوم حيواناتها ٢١٥ قنطارا من الشعير و٢١٥ قنطارا من التبن.

فمن له رغبة في المناقصة عليه ان يراجع دائرة بلدية يافا ليستحصل على لائحة الشروط ونماذج العطاء كل يوم من الساعة التاسعة صباحا الي الساعة الواحدة بعد الظهر ما عدا ايام الجمعة

تقدم الطلبات ضمن ظرف مختوم لرئاسة بلدية يافا لغاية ٢٨ حزيران سنة ٩٢٩ ولا تقبل بعد ذلك اي طلبات

للمجلس الخيار بقبول او رفض اى عطاء بغض النظر عن الاسعار وبدون بيان الاسباب

رئيس بلدية يافا

عاصم السعيد

محليات

المصرف الفلسطيني

يجد جماعة من رجال البلاد الغيورين فى اخراج هذا المصرف الي حيز الوجود وقد بلغنا ان بعضهم يطوف البلاد لجمع الاسهم وانه قد دفع عشرون الف جنيه مرة واحدة بادىء ذي بدء . بارك الله فى العاملين

جواب المندوب السامي

علم قراء الصحف ان وفد اللجنة التنفيذية طلب مقابلة فخامة المندوب السامي وقد اجيب الى ذلك فسال الوفد فخامة المندوب فى المطالب التى قدمتها اللجنة سابقا وشكا له سوء الحال الاقتصادية فقال فخامته انه ذاهب الى انكلترا وانه سيبحث هذه المطالب مع وزارة المستعمرات وقد اعلم فخامه المندوب الوفد بان قانون السلطات المحلية الذى احتجت عليه الامة لن ينفذ ولكن يدمج بعضه فى قانون البلديات هذا ونحن ننتظر التفصيل من مكتب اللجنة

رئيس المجلس يكرم المندوب

جاء فى الرصيفة صوت الشعب ان سماحة رئيس المجلس أدب عشاء لفخامة المندوب السامي تكريما له بمناسبة سفره الي لندن وان فخامته سافر امس

تصحيح خطا

...صاحب جريدة الصراط المستقيم...

جاء في رسالة مراسل جريدة فلسطين الغراء من طولكرم عن الذين صاحبوا رئيس المجلس الاسلامى الاعلى الى الطيرة وطولكرم ذكر اناس لم يكونوا! واهمال اناس كانوا ولهم اجل سعى يشكر فى هذا السبيل فمن الذين ذكروا ولم يكونوا عبدالرحمن بك التاجي وممن اهمل ذكرهم وهم الذين يبلون في سبيل انقاذ الارض بلاء حسنا ويجاهدون جهادا كبيرا وكانوا مع رئيس المجلس: السادة الوجهاء: يوسف عاشور. فايز بك الحداد عوني بك عبدالهادى فتسجيلا لحميد مسعاهم اقتضي التصحيح

حيفا - لمراسلنا الخاص

جمعية الشبان المسلمين

اجتمعت الجمعية العمومية لجمعية الشبان وانتخبت السادة الاتية اسماؤهم اعضاء لمجلس الادارة بدل الذين سقطوا فى الاقتراع

حسني بك عبدالهادى. ،رشدي بك التميمي. الشيخ سعيد افندى كساب ،هانى افندى ابو مصلح ومحمد الحاج خليل الطه

فنرجو للهيئة الجديدة النجاح السريع لاخراج الجمعية من المازق الحرج الذى دخلت فيه بفضل تحزب رئيسها السابق السيد رشيد الحاج ابراهيم ونامل ان يعتبر السيد هانى افندى ابو مصلح بالماضى فيعمل للجمعية دون تحزب للمجلس الاسلامي الاعلى

المستر اوكي والبلدية

كانت البلدية فصلت الموظف الانكليزى المستر اوكي من وظيفته فرفع هذا قضية على البلدية يطالبها بتعويض مالي فحكم له رئيس المحكمة المركزية بتعويض قدره ١٢٠٠ جنيه

وقد علمت ان محامى البلدية مغنم بك مغنم سيستاف هذا الحكم لمحكمة الاستئناف العليا فى القدس

الخليل — لمراسل

عاد الوفد الخليلى بعد ان لقي من الحفاوة والاكرام فوق الوصف اثناء اقامته في مصر من كرام الخليليين هناك

فتحركت الخليل سائرة للامام وفي اقرب وقت سترفع الدعوى على المجلس حتي يسير حسب الشرع الاسلامى فى صرفها ولا يؤخر قيام الدعوي الا بعض اسئلة عرضها المحامون علي الحكومة لتجيب عليها

فعاش طلاب الحق من اهل الخليل لقيامهم بواجبهم نحو بلدتهم ولا كان من خان امته والسلام

***

اعلان عدد ٢٦٥ ة سنة ١٩٢٩

الدائن: عيشه بنت عبد القادر السكسك .المديون: مصطفى بن مصطفي عميرة

مصدر الحكم : سند رهن

الملك :

اوصافه :

مقداره : كاملا

تاريخ سند الطابو : فى ١٧— ٣—٩٢٦ صره نمرو سجل ٦ عقد ١٣٣٦ – ١٣٣٧ – ٢٦

حدوده : غرب طريق شمال صالح طالب قبلة طريق شرق فاطمة اقويدر صحيفة ٢٩

ملاحظات

بناء على قرار رئاسة اجراء يافا سيطرح في ميدان المزايدة العلنية بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان الاملاك المبينة اعلاه خاصة مصطفى بن مصطفى عميره لقاء الذمة المطلوبة منه الى عيشه بنت عبد القادر السكسك البالغة ماتين جنيه مصري والفوائد القانونية اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان الي حين الوفاء التام والرسوم والمصاريف النظامية

فمن له رغبة فى شراء الملك المذكور فليتقدم الى المزايدة ويضع اسمه ومقدار المبلغ الذي يدفعه وديبوزيتو عشرة في المايه او كفالة من احدى البنوكة في ذيل القائمة التى ستعطي للدلال والاحالة الموقتة تكون بعد مضي ثلاثين يوما من تاريخ القائمة المذكورة ثم تعاد المزايدة ثانية على ان يقبل الضم عليها فى المايه خمسة لمدة خمسة عشر يوما وبعده تحال هذه الاملاك قطعيا لأسم المزاود الاخير وتجرى المعاملات اللازمة حسب الشروط المبينة في قائمة المزايدة ولاجله صار اعلان الكيفية توفيقاً للمادة ١٠٢ من قانون الاجراء تحريرا فى

مأمور اجراء يافا

اعلان

٧٣٦—١٢٨ اجرا

بناء على قرار رئاسة اجراء الرملة المؤرخ فى ١٥–٦ سنة ٢٩ سيطرح في ميدان المزايدة العلنية بعد مضي ١٥ يوم من تاريخ نشر هذا الاعلان الاملاك وهي بيع حصتين من اصل ست حصص فى ما يخص المديون عبد الرحمن عبدالقادر السقا فى كامل الارض المزروعة شجر زيتون المحدودة حامد عابدين وجنوبا صالح ابورحيل وشركاه وشرقا ورثة يعقوب قويدر وغربا طريق الكائنة خارج الرملة وذلك بموجب قيد طابو نمرة ٣ صفحة ١ ومساحة هذه الارض ١٩ دونما و—٨٠٠ ذراع اعني ثلث هذه الارض الجارى وضع اليد عليها . لقاء الذمة المطلوبة منه وقدر ذلك خمسون جنيه مصرى مع الرسوم الى المحكوم له السيد يعقوب حمادة من الرملة.

فمن له رغبة في شراء الملك المذكور اعلاه فليتقدم الى المزايدة ويضع اسمه ومقدار المبلغ الذى يدفعه وديبوزيتو عشرة في المايه او كفالة من احدي البنوكة في ذيل القائمة التي ستعطى للدلال والاحالة الموقتة تكون بعد مضى ثلاثين يوم من تاريخ القائمة المذكورة ثم تعاد المزايدة ثانية على ان يقبل الضم عليها في المائة خمسة لمدة خمسة عشر يوم وبعدها تحال هذه الاملاك للاحالة القطعية توفيقا للمادة ١٠٢ من قانون الاجراء وان الرسم والدلالة على المشترى تحريرا في

مأمور اجرا الرملة

(بقية المنشور على الصفحة الاولى)

ج) تنتهي مدة الترشيح الساعة الواحدة بعد ظهر اليوم العاشر المذكور.

د) اذا انقضت مدة الترشيح ولم يزد عدد المرشحين عن العدد الواجب انتخابه لتلك الدائرة تعلن اللجنة الانتخابية اسماء المرشحين لتلك الدائرة منتخبين ثانويين بالتزكية (اي بدون اجراء انتخاب) وسطي لهم في ذلك المضابط اللازمة.

١٥) تقرر اللجنة قبول او رفض طلب الترشيح بمدة خمسة ايام من تاريخ وروده وللمرشح اذا رفض طلبه ان يستأنف قرار اللجنة الانتخابية لمحكمة الصلح بمدة ثلاثة ايام من تاريخ التبليغ والمحكمة تحكم في دعواه بمدة اسبوع وقرارها نهائي.

الشروع في الانتخاب ـ ١٦) بعد اتمام المعاملات السابقة وانقضاء المدد المذكورة تشرع اللجان بالانتخاب على الوجه الاتي:

تعين لكل دائرة انتخابية مأمورا وكاتبا ينضم اليهما مختارو القرية او المحلة التي يجري فيها الانتخاب وامامها ان وجد وثلاثة من اعيانها يختارهم المأمور فتتألف منهم هيئة انتخابية يرأسها المأمور المرسل من اللجنة الانتخابية في القضاء.

١٧) قبل الشروع بالانتخاب في كل دائرة انتخابية يعين بالاقتراح احد اعضاء اللجنة الانتخابية لمراقبة الانتخاب في دائرة او اكثر من دوائر ذلك القضاء

١٨) اللجنة الانتخابية تعين لكل قرية او محلة الزمان والمكان اللذين قررت فيهما اجراء الانتخاب وتعلن ذلك قبل عشرة ايام من تاريخ البدء بالانتخاب وتأخذ وثيقة من المختارين تثبت الاعلان قبل ثمان واربعين ساعة على الاقل وفي الوقت المقرر تشرع اللجنة الانتخابية بالانتخاب.

١٩) يحلف المأمور والكاتب يمين الكتمان والامانة في العمل قبل الشروع فيه امام لجنة الانتخاب.

٢٠) على اللجنة الانتخابية ان تعد في مكان الانتخاب ما يلي. —

أ) نسختين من سجل ناخبي تلك الدائرة تسلمها للمأمور

ب) صندوقا محكم الصنع لاستيعاب اوراق الانتخاب له قفلان ومفتاحان يسلم احدهما للمأمور والثاني للعضو المندوب من قبل لجنة الانتخاب.

ج) اوراق الانتخاب على قدر الناخبين مختوما ظهرها بختم اللجنة الانتخابية متسلسلة العدد.

د) قوائم باسماء المرشحين للانتخاب تعلق في غرفة الانتخاب مرتبة حسب حروف الهجاء

٢١ على مأمور الانتخاب قبل الشروع في الانتخاب ان يفتح صندوق الاقتراع ويعرضه على اعضاء الهيئة الانتخابية وعلى كل من كان حاضراً خلافهم ليروا انه خال ثم يقفل الصندوق بحضورهم ويختمه بكيفية تحول دون فتحه الا بكسر الختم وبعدئذ يشرح لهم طريقة الانتخاب ويذكر عدد المرشحين لان يكونوا منتخبين ثانويين عن تلك الدائرة.

٢٢) أ) على كل منتخب عند دخوله مكان الانتخاب ان يعطي الكاتب اسمه ومحل اقامته وعلى الكاتب حينئذ ان يضع اشارة تجاه اسمه في سجل المنتخبين

ب) ثم يوقع مامور الانتخاب امضاءه على ظهر ورقة الانتخاب ويسلمها للناخب

ج) ينتحي الناخب الى منضدة (طاولة) في مكان الانتخاب وهناك يكتب رايه على الورقة ويطويها بصورة يخفى بها ما كتبه ويظهر توقيع مامور الانتخاب على ظهرها ثم يضعها في صندوق الاقتراع على مرأى من هيئة الانتخاب

د) على مأمور الانتخاب ان يضع اشارة تجاه اسم المنتخب في سجل المنتخبين الذي لديه دلالة علي ان ذلك الشخص قد اعطى صوته

٢٣) يكتب الناخب على ورقة الانتخاب اسماء الاشخاص المرشحين الذين يريد ان يصوت لهم فان كتب لها زيادة على العدد المطلوب انتخابهم عدت الاسماء الزائدة ملغاة فيبدأ من الاسم الاول حتى تتمة العدد المطلوب بالترتيب ويهمل الزائد واذا تكرر الاسم عد ذلك صوتا واحدا والاسماء التي تكون مكتوبة بصورة لا يمكن قراءتها تهمل والتصويت لغير المرشح لا يعتبر

٢٤) اذا كان الناخب اميا او غير قادر علي الكتابة يختار من يأتمنه من بين هيئة الانتخاب فيكتب له رأيه

٢٥) يجب علي مأمور الانتخاب عند اخذ الاصوات وبناء على طلب المرشح او وكيله ان يتحرى عن هوية الناخب فاذا ثبت لديه انه غير الناخب او مبدل يرفض اخذ صوته:

٢٦) لا يسمح بالدخول الى مكان الانتخاب في الموعد المعين الا. —

أ) للهيئة الانتخابية

ب) للمرشح او وكيل عنه

ج) لعدد من الناخبين لا يزيد علي العشرة في المره الواحدة

د) اذا حاول مرشح او وكيله او احد ما ان يتدخل في الانتخابات تدخلا لا ينطبق على احكام هذا القانون جاز لمأمور الانتخاب ان يكلفه مغادرة المكان فاذا رفض امر باخراجه.

٢٧) رئيس الهيئة الانتخابية يتولى ادارة الانتخاب ويساعده رجال الامن لحفظ النظام في جميع ادوار الانتخاب

٢٨) على مأمور الانتخاب بعد الفراغ من الانتخاب ان يسد حالاً ثقوب الصندوق في مكان الانتخاب وان يختمه هو وعضو اللجنة الانتخابية واحد المختارين بحضور المرشحين او وكلائهم اذا وجدوا ومأمور الانتخاب يحافظ على الصندوق بمساعدة البوليس

٢٩) متى انقضت المده المعينة للتصويت ولم يبق في مكان الانتخاب منتخب يتقدم لاعطاء صوته يعلن المأمور ختام معاملة الانتخاب ويبادر مع الهيئة الانتخابية بفتح الصندوق وعد الاصوات بحضور المرشحين او وكلائهم اذا وجدوا

٣٠) لا يجوز لاي شخص كان ان يحضر احصاء الاصوات ما عدا مأمور الانتخاب وكاتبه واعضاء الهيئة الانتخابية وعضو اللجنة الانتخابية المنتدب والمرشحين او وكلائهم فاذا تخلف المرشحون او وكلاؤهم عن الحضور فان مأمور الانتخاب يتم الاحصاء كما لو كانوا حاضرين

٣١) اذا تعذر الاحصاء في جلسة واحدة يتخذ مامور الانتخاب الاحتياطات الكافية لحفظ اوراق الانتخاب وسلامتها في صندوقها الخاص مقفلا ومختوما الى ان تعقد جلسة اخرى باقرب وقت ما يمكن وعند انتهاء تعداد الاصوات تنظم اللجنة الانتخابية مضبطة بالنتيجة وتعطى نسخة عنها لكل مرشح حاز الاكثرية ونسخة الي اللجنة الانتخابية واخرى تحفظ في صندوق الانتخاب

٣٢) كل ورقة لم تكن ممضاة من المأمور ومختومة بختم اللجنة الانتخابية تعد لاغية

٣٣) على الهيئة الانتخابية الفصل في صحة ورقة الانتخاب وقرارها نهائي

٣٤) على مأمور الانتخاب بعد اعلان نتيجة الانتخاب ان يرزم جميع اوراق الانتخاب وسجلات ولوائح الناخبين وغير ذلك من الاوراق التي استعملت للانتخاب وان يختمها بصورة لا يمكن فتحها بدون فض الختم ثم يضعها في صندوق الانتخاب ويختمه ايضا ويسلمها للجنة الانتخابية في ذلك القضاء

الهيئة الاسلامية العامة

انتخاب الهيئة الاسلامية العامة ـ ٣٥ تنتخب الهيئة الاسلامية العامة من قبل المنتخبين الثانويين بنسبة عضو واحد لكل خمسة عشر منتخبا ثانويا في كل قضاء فاذا زاد هذا العدد بما لا يقل عن سبعة فله عضوان واذا نقص عن ثمانية فلا عضو له فمثلا اذا زاد عدد المنتخبين الثانويين في قضاء عن اثنين وعشرين الي الثلاثين كان له عضوان وهكذا تجرى النسبة.

اوصاف الهيئة الاسلامية العامة —٣٦) يشترط لعضوية الهيئة الاسلامية العامة

أ) ان يكون اتم الثلاثين من عمره

ب) ان يكون اسمه مدرجا في سجل الناخبين

ج) ان لا يكون محكوما عليه بجريمة من الجرائم المذكورة في المادة الرابعة

د) ان لا يكون موظفا من موظفي المجلس الاسلامي الاعلى ولا من موظفي الحكومة.

الترشيح لعضوية الهيئة الاسلامية العامة. ٣٧) كل من يرغب في ترشيح نفسه لعضوية الهيئة الاسلامية العامة يقدم الى اللجنة الانتخابية في قضائه ورقة ترشيح موقعة من المرشح نفسه ومن منتخبين ثانويين اثنين من قضائه في مدة لا تزيد عن خمسة ايام من تاريخ اعلان اسماء المنتخبين الثانويين في قضائهم واللجنة تعلن مبدأ هذه الخمسة ايام ومنتهاها.

٣٨) تنظر اللجنة الانتخابية في الطلب وتصدر قرارها بمده خمسة ايام من تاريخ وروده فاذا وجدت الطالب حائزا الصفات المنصوص عنها في المادة (٣٦) قررت قبول ترشيحه والا رفضت طلبه.

٣٩) للطالب المرفوض طلبه ان يستأنف قرار اللجنة الانتخابية لمحكمة الصلح بمدة خمسة ايام من تاريخ التبليغ والمحكمة تفصل في الدعوى بمده لا تزيد عن اسبوع وقرارها نهائي.

٤٠) ان انتهت مدة الترشيح ولم يتجاوز عدد المرشحين المقدار المعين لذلك القضاء تعلن اللجنة الانتخابية اسماء المرشحين اعضاء للهيئة الاسلامية بدون انتخاب وتعطي المضابط اللازمة لذلك.

٤١) اذا زاد عدد المرشحين لعضوية الهيئة الاسلامية العامة عن المقدار المعين لذلك القضاء فيجري انتخاب اعضاء الهيئة العامة من قبل المنتخبين الثانويين في الجلسة التي ينتخب فيها عضو المجلس الاسلامي الاعلى وعلى طريقة انتخابه الاتي ذكرها.

٤٢) تعطي اللجنة الانتخابية مضابط للذين انتخبوا اعضاء للهيئة العامة وترسل نسخا من المضابط هذه الى المجلس الاسلامي الاعلى.

اعلان انتخاب عضو الهيئة العامة ـ ٤٣) على اللجان الانتخابية في كل قضاء ان تعلن فورا للجان المركزية في الالوية نتيجة انتخاباتها.

(انتخاب اعضاء المجلس الاسلامي الاعلى)

عدد اعضاء المجلس الاسلامي الاعلي ـ ٤٤) يتألف المجلس الاسلامي الاعلى من اربعة اعضاء عدا الرئيس اثنين من لواء القدس المؤلف من اقضية القدس ويافا وغزة والخليل وبئر السبع وواحد من لواء نابلس المؤلف من اقضية نابلس ومعها جاعين ومن اقضية جنين وطولكرم وواحد من الواء حيفا المؤلف من اقضية حيفا وعكاء وطبريا وصفد والناصرة بما فيها بيسان.

اللجان المركزية ٤٥) تعتبر لجان القدس ونابلس وحيفا لجانا مركزية في الانتخابات لالوية القدس ونابلس وحيفا.

صفات عضو المجلس الاسلامي الاعلي. ٤٦) يشترط في عضو المجلس الاسلامي الاعلى أ) ان يكون قد اتم الثلاثين سنة هجرية كاملة من عمره.

ب) ان يكون اسمه مدرجا في سجل الناخبين

ج) ان لا يكون محكوما عليه من محكمة عادية بجريمة من الجرائم المذكورة في المادة الرابعة.

د) ان يكون حائزا على شهاده مدرسة عالية شرعية كانت ام مدنية او كان قاضيا باحدى المحاكم الشرعية او المدنية او تقلد وظيفة افتاء او رياسة بلدية او حاكم اداري او كان استاذا في مدرسة عالية او مدير مدرسة عالية او ثانوية او تعاطى المحاماة مدة لا تقل عن خمس سنوات او عضوا في مجلس نيابي

الترشيح لعضوية المجلس الاسلامي ـ ٤٧) على من يرشح نفسه لعضوية المجلس الاسلامي الاعلى ان يقدم ورقة ترشيح موقعة منه ومن خمسة منتخبين ثانويين على الاقل من لوائه الى اللجنة الانتخابية في لوائه بمدة لا تزيد عن العشرة ايام من تاريخ اعلان اسماء المنتخبين الثانويين في كافة اقضية اللواء واللجنة تعلن مبدأ هذه العشرة ايام ومنتهاها.

٤٨) على من يرشح نفسه لعضوية المجلس الاسلامي الاعلى ان يسلم لصندوق المجلس الاسلامي الاعلى عشرين جنيها تحفظ امانة فان فاز بالانتخاب استردها والا فتبقى في صندوق المجلس وتحسب من نفقات الانتخاب

لها بقيه

مطبعة الصراط المستقيم — يافا